الفصل الأول .. القانون والدستور

أولاً: الأخلاق قيم ومثل نقدرها ونسعى إلى تحقيقها مثل الخير والعدل والأمانة

ثانياً: القانون

مجموعة من الأحكام العامة المكتوبة التي تنظم سلوك الأفراد ومقترنة بالجزاء على من يخالفها

١- الحضارات القديمة وصياغة القوانين

أ/ الحضارة المصرية القديمة (قانون ماعت): وكان جوهره الفضيلة واحترام الملوك ومقيد لسلطتهم

ب/ الحضارة البابلية القديمة (قانون حامورابي): تشريعات متكاملة شملت كل مجالات الحياة (حق الطفل)

٢- خصائص القانون

أ/ عامة مجردة	يخص جميع الأفراد وجميع الحالات، ولا يخص فرد بعينه
ب/ منظم للسلوك	ينظم سلوك الإنسان الخارجي ولا يهتم بالنوايا والأحاسيس
ج/ ملزم ومقترن بالجزاء	ملزم للجميع .. والجزاء المادي لمن يخالفه وتطبقه السلطة

٣- مصادر القانون

أ/ التشريع	ب/ العرف	ج/ الشريعة الإسلامية
وضع قوانين مكتوبة بواسطة السلطة التشريعية	اعتياد الناس لسلوك معين يلزمهم به	مبادئ الإسلامي، ويلتزم بها الجميع مسلمين وغيرهم ماعدا الأحوال الشخصية

د/ مبادئ القانون الطبيعي ومبادئ العدالة: القواعد الثابتة، التي لا تتغير بزمان ومكان ونستنتجها بالعقل

٤- فروع القانون

أ/ العام: قوانين تنظم العلاقات وتكون الدولة طرف فيها (القانون الإداري والمالي)

ب/ الخاص: قواعد تنظم العلاقات بين الأفراد وبين بعضهم أو بينهم وبين الدولة (القانون المدني)

ثالثاً: العلاقة بين قواعد القانون ومبادئ الأخلاق وتعاليم الدين

أ/ قواعد القانون: ١- لا تتعلق بالنوايا مالم تتعلق بسلوك..٢- غايتها نفعية لحفظ استقرار المجتمع ٣- ملزم ومقترن بالجزاء لمن يخالفه

ب/ مبادئ الأخلاق: ١- يهتم بالنوايا وعلاقة الإنسان بنفسه وغيره ٢- غايته مثالية ارتقاء الإنسان .. ٣- يقتصر على الجزاء المعنى (تأنيب الضمير)

ج/ تعاليم الدين: ١- السمو بالإنسان إلى الكمال والمثالية .. ٢- تشمل واجب الفرد نحو نفسه وغيره وخالقه .. ٣- الجزاء يتمثل في العقاب في الدنيا والآخرة ومتوافقة مع كل زمان ومكان



رابعاً: الدستور

يحقق القانون والدستور الأمن والاستقرار والحماية والتقدم لأي مجتمع

أ- أنواع الدساتير

١- من حيث التدوين

أ/ مدونة: قواعد تم توثيقها في وثيقة رسمية من السلطة

ب/ غير مدونة: قواعد عرفية استقر العمل بها وأصبحت ملزمة

٢- من حيث طرق تعديلها

أ/ مرنة: يتم تعديلها بإجراءات قانونية (الدستور الإنجليزى)

ب/ جامدة: يستلزم تغييرها إجراءات معقدة (الدستور الأسترالى)

ب/ أساليب إنشاء الدساتير

١- طرق ديمقراطية

أ/ أسلوب الجمعية النيابية التأسيسية: حيث يقوم الشعب بانتخاب ممثلين لإعداد الدستور (١٩٥٠)

ب/ أسلوب الاستفتاء الدستورى: يتم إعداده بلجنة فنية ولا يتم إقراره إلا بعد الاستفتاء عليه

٢- طرق غير ديمقراطية

أ/ أسلوب التعاقد: دساتير تتم باتفاق بين الحاكم والمحكومين

ب/ أسلوب المنحة: دساتير يضعها الحاكم دون مشاركة الشعب

ج/ مراحل تعديل الدستور

١- اقتراح التعديل ٢- إعداد التعديل ٣- الموافقة عليه ٤- الإقرار النهائى

خامساً/ المحكمة الدستورية العليا

١- جهة قضائية مستقلة بذاتها مقرها القاهرة

٢- يجوز انعقادها في أى مكان داخل الدولة للضرورة ما

٣- لها موازنة مستقلة يقرها مجلس النواب

أ/ اختصاصات المحكمة الدستورية

١- الرقابة القضائية على دستورية القوانين واللوائح.

٢- تفسير النصوص التشريعية التي تثير خلافاً في التطبيق.

٣- الفصل في تنازع الاختصاص بين الجهات القضائية.

٤- الفصل في النزاع الذي يقوم بشأن تنفيذ حكمين نهائيين متناقضين.

الفصل الثانى: الديمقراطية

معنى الديمقراطية: لغة / كلمة يونانية تعنى حكم الشعب Demos Kratos
اصطلاحاً / طريقة للحكم يختار فيها الشعب من ينوب عنه

أولاً: علاقة الديمقراطية بالمواطنة

تحقق الديمقراطية مبدأ المواطنة الكاملة لكل المواطنين دون تمييز وكذلك تولى المناصب العليا والمشاركة السياسية الإيجابية.

ثانياً: علاقة الديمقراطية بالحرية

تقر الديمقراطية العديد من الحقوق والحريات مثل: حرية الرأى

ثالثاً: نشأة الديمقراطية وتطورها

١- الحضارة المصرية القديمة: أنشأوا أول نظام سياسى مدنى في التاريخ، وهو صورة ناضجة للتقسيم الإدارى لمركزية القرار ولامركزية التنفيذ واستقلال السلطة القضائية

٢- حضارة بلاد العراق (ما بين النهرين): ظهرت في النصوص السومارية قوانين تحفظ للفرد حقوقه وحريته

٣- الحضارة اليونانية: ظهر وازدهر النظام الديمقراطى قبل الميلاد ونصت على إلغاء الرق

٤- الحضارة العربية والإسلامية: من خلال التأكيد على مبدأ الشورى ازدهرت الديمقراطية من خلال منظومة متكاملة تنادى (بالمساواة والحرية والتسامح والعفو)

٥- العصر الحديث: بدأ الغربيون في عصر النهضة عن البحث عن نظام سياسى يضمن المشاركة السياسية للجميع، وخاصة مع ظهور نظرية العقد الاجتماعى وتطورت الديمقراطية بعد أن نجح الفيلسوف (مونتسكيو) بفصل السلطات

رابعاً: خصائص الديمقراطية

١- المساواة بين المواطنين في الحقوق السياسية وتداول السلطة

٢- السلطة أساسها التراضي بين الحاكم والمحكومين

٣- الحكم للأغلبية والسيادة لها، وقراراتها قانون أعلى

خامساً: أهمية الديمقراطية

١- حماية حقوق الإنسان. ٢- تحقيق الرخاء والتنمية.

٣- اتاحة فرص متكافئة للإبداع والإبتكار.

٤- زيادة المشاركة الاجتماعية والاستفادة من الخبرات الوطنية

٥- تحقيق الاستقرار السياسى والاجتماعى

٦- ترسيخ قيم التعددية والتسامح الفكرى وقبول الآخر

٧- توفير مناخ يسمح للمواطنين بالتعبير عن أرائهم





سادساً: مقومات الديمقراطية

١- حقوق الإنسان: احترام هذه الحقوق أساس الديمقراطية؛ فالعلاقة بين احترام حقوق الإنسان والديمقراطية علاقة طردية

٢- التعددية السياسية: تعدد التوجهات ووجهات النظر في تحقيق الأهداف السياسية الاجتماعية والاقتصادية (الأحزاب)

٣- العدالة الاجتماعية: تحقيق المساواة بين المواطنين ومبدأ تكافؤ الفرص باعتبارهم شركاء الوطن دون تمييز بسبب اللون أو العرق

٤- سيادة القانون: الجميع أمام القانون سواء. و جميع أجهزة الدولة تخضع للقانون. ولابد من وجود قواعد قانونية تنظم العلاقة بين الأفراد والسلطة العامة

٥- سيادة الشعب: أن يشترك الشعب في الحكم وإدارة الشئون العامة في الدولة.

سابعاً: صور الديمقراطية

أ/ الديمقراطية المباشرة

يتولى فيها الشعب بنفسه شئون الحكم مباشرة فالشعب ليس فقط صاحب السلطة أو السيادة في الدولة، بل يمارسها دون وساطة.

* لم يعرف هذا النوع إلا في العصر اليونانى قديما.

ب/ الديمقراطية النيابية (الغير مباشرة) مجلس نواب

١- النظام البرلمانى:
* أكثر الأنظمة تطبيقاً في الدول الغربية
* لا يفصل فصل تام بين السلطة التشريعية والتنفيذية.
* ارتبط في نشأته بالتجربة البريطانية
* يوازن بين السلطة التنفيذية والتشريعية.

٢- النظام الرئاسى:
* نظام يضع الهيئة التنفيذية بيد رئيس الدولة المنتخب
* بحيث يكون رئيسا للدولة والحكومة ومن سلطاته تعيين الوزراء والمعاونين له مثل: النظام الأمريكي

ج/ الديمقراطية شبه المباشرة

هي صورة توافقية وسطية بين النوعين السابقين. حيث للشعب حق مشاركة البرلمان في السلطة ومراقبته، حتى لا يستقل عن الشعب في السلطة. مثل: النمسا، سويسرا، هولندا، بلجيكا

توجد بها هيئة نيابية كما في الديمقراطية النيابية، ولكن الشعب يحتفظ لنفسه ببعض مظاهر السيادة والسلطة التي يمارسها دون وسيط كما في الديمقراطية المباشرة.

ثامناً: تحديات تحقيق الديمقراطية

١- الجهل: وعدم الوعى بالحقوق والأمور السياسية

٢- الفقر: تجاهل السياسة والتركيز على الأساسيات

٣- التعصب: من الأمور التي تدفع الفرد للتمييز بين الأفراد

٥- ضعف دور المجتمع المدنى والمؤسسات المحلية والنقابات

D.M.RAZK موقع الدكتور محمد رزق معلم الكيمياء التعليمي

الفصل الثالث : الأحزاب السياسية

مجموعة منظمة تقوم على مبادىء وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية ؛ لتحقيق برامج محددة

ثانياً / شروط تأسيس الحزب السياسى

١- يحمل اسم لا يشابه أو يماثل اسم حزب قائم
٢- لا يقوم الحزب على أساس دينى أو طبقى أو فئوى أو جغرافى
٣- يتمضن الحزب برامج تضيف جديد للحياة السياسية
٤- عدم انطواء وسائل الحزب على تشكيلات عسكرية
٥- العلانية من مبادىء ومصادر تمويل وعدم التفرع لحزب أو تنظيم

ثالثاً : خصائص الأحزاب السياسية

١- الاستمرارية	الاستمرارية فى العمل الحزبى ليكون له جذور تاريخية
٢- الانتشار	يكفى كل جوانب الوطن وليس مجرد تنظيم محلى
٣-الرؤية السياسية	يتبنى رؤية واضحة من حيث الهوية والأهداف والرؤية
٤- الدعم الشعبى	يسعى الحزب إلى التأييد الشعبى لا سيما فى أوقات الانتخابات
٥- السعى للسلطة	يسعى كلٍ حزب للسلطة سواء كان منفردا أو مع أحزاب أخرى

رابعاً : مبادىء الأحزاب السياسية

١. التسامح وقبول الأخر من أحزاب ومعارضين ورأى أغلبية
٢. التنافس فى عرض حلول للمشاكل الداخلية والخارجية
٣. تداول السلطة حيث يسعى كل حزب للسلطة منفرداً أو مشتركاً مع أحزاب أخرى

خامساً : وظيفة الحزب السياسى

١-المراقبة	مراقبة ومحاسبة الحكومة
٢- التوعية	توعية المواطنين بمشكلاتهم وسبل الحل
٣- التنمية	تحقيق التنمية بالتعاون مع المجتمع المدنى

٤- توعية المواطنين بمالرشحين وبرامجهم وسياستهم

سادساً : أهداف الأحزاب السياسية

١-المحافظة	على حقوق الإنسان المدنية والاجتماعية
٢- دعم	المواطنة حيث يتساوى المواطنين فى الحقوق والواجبات
٣- الحرص	على العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للدخل القومى
٤- دعم	الديمقراطية ومراقبة الحكومة والجهات التنفيذية
٥- التنمية	وتشجيع الاستثمار ومراقبة الفساد والاحتكار
٦- تحقيق	السلام العالمى والأقليمى ودعم قرارات السلام

سابعاً : الأحزاب السياسية فى مصر (نشأتها وتطورها)

١- مرحلة ما قبل ثورة ١٩١٩م.

كان تأسيس مجلس شورى النواب ١٨٦٦م السياسية في مصر - نشأت الأحزاب على يد العرابين ١٨٧٩م. لمقاومة النفوذ الأجنبي وإنقاذ مصر - انتهى وجودة بنفي العرابين. - بعد عام ١٩٠٧م « عام الأحزاب - من أهم الأحزاب التي ظهرت فيه : حزب الأمة، حزب الوفد، الحزب الوطني.

٢- مرحلة التعددية الحزبية من ١٩١٩م -١٩٥٢م

١- شكل دستور ١٩٢٣م اطار قانونيا للحياة السياسية والحزبية
٢- ساد البلاد مناخ ليبرالي احترم الحقوق والحريات
٣- رغم تعدد الأحزاب في ذلك الوقت، إلا أن حزب « الوفد » كان يتمتع بدور كبير ساعده على الوصول للسلطة بقيادة (سعد زغلول).

٣- مرحلة التنظيم السياسي الواحد من عام ١٩٥٣-١٩٧٦م.

١٩٥٣م اتخذ مجلس قيادة الثورة إجراءات حل الأحزاب السياسية وحظر تكوينها . - انتهت مرحلة التعددية الحزبية . - اعتمدت على التنظيم السياسي الواحد ، وتم تنظيم « هيئة التحرير » ١٩٥٣م « تأسيس « الاتحاد القومي » عام ١٩٥٦

ملحوظة : تأسيس « الاتحاد الاشتراكي العربي » ١٩٦٤م وقام على تحالف قوى الشعب العاملة.

٤- مرحلة التعددية الحزبية من ١٩٧٧م -٢٥ يناير ٢٠١١م.

- شكل دستور ١٩٧١م وقانون الأحزاب السياسية ١٩٧٧م الإطار الدستوري والقانوني لهذه المرحلة .
- قرر الرئيس السابق « أنور السادات » قيام ثلاث منابر حزبية في إطار الاتحاد الاشتراكي هي (اليمين , الوسط , اليسار) ثم تحولت في نفس العام لأحزاب سياسية .

٥- مرحلة ما بعد ثورتي ٢٥ يناير ٢٠١١م

١. شهدت مصر حراك سياسي وتحول ملحوظ نحو الديمقراطية
٢. أسست عشرات الأحزاب السياسية
٣. جميعها تهدف إلى الحفاظ على مكتسبات الثورة.



الفصل الرابع : المشاركة السياسية

مجموعة الأنشطة الإيجابية المشروعة التي يقوم بها المواطنون بهدف التأثير في عملية صنع القرارات السياسية .

ثانياً / خصائص المشاركة السياسية

١-أفعال	نافعة تعود بالنفع على المجتمع وحق وواجب للجميع
٢- اجتماعية	شعبية تحتاج لمجهود الشعب وتوجيه المطالب للقيادة
٣-شاملة	لجميع مجالات الحياة ومكتسبة من خلال المشاركات
٤-إرادية	يقوم بها الأفراد نتيجة الشعور بالمسؤلية

ثالثاً : صور المشاركة السياسية (النشاط السياسى)

١-الممارسون للنشاط	٢- المهتمون بالنشاط
هم الأفراد المشاركين بالعمل السياسى فى الأحزاب السياسية والاتحادات النقابية	الأشخاص الذين يصوتون في الانتخابات وينا بعون الأحداث السياسية

٣- المحجمون عن النشاط
ويشمل الأفراد العازفين عن العمل السياسى

رابعاً : دوافع المشاركة السياسة

١- نفسية	يسعى الفرد لإثبات وجوده وتأكيد ذاته وأنه قادر على اتخاذ القرار
٢- اجتماعية	ويسعى إليها الفرد لتحقيق احتياجاته الاجتماعية مثل الصحة والتعليم
٣- سياسية	واعتبار المشاركة السياسية واجب وطنى حيث يربط بين المواطن وحقوقه

خامساً : متطلبات المشاركة السياسية

١. تقوية دور المؤسسات التربوية المدرسة والأسرة
٢. الإيمان بجدوى المشاركة وتنمية الشعور بالإنتماء
٣. رفع مستوى الوعى بالمشاركة ووجود تشريعات تحميها
٤. توفير الاحتياجات الرئيسية (الغذاءوالسكن والصحة والتعليم)

سادساً : أليات تفعيل المشاركة السياسية

١-الأحزاب السياسية	تدرب المواطنين على العمل السياسى والمشاركة فى شئون البلاد واتاحة الفرص للمرشحين للوظائف النيابية
٢-المجتمع المدنى	التوعية بعمليات المشاركة وطرق اتباعها ونشر ثقافة المشاركة في الانتخابات
٣- وسائل الإعلام	تدفع المواطنين للمشاركة في الواقع السياسي والتخلي عن السلبية ، من خلال ما تعرضه من آراء واتجاهات
٤- مواقع التواصل الاجتماعى	التطور أدي إلي تكوين بنية معلوماتية ساهمت في ترابط الأفراد والمجتمعات

سابعاً : وقائع المشاركة السياسية فى المجتمع المصرى

١- التنشئة السياسية السلبية (ضد العمل السياسي) والأمية السياسية فلا يستطيع الفرد المفاضلة بين الأحزاب
٢- محدودية الثقة فى المشاركة وضعف الحس الوطنى

ثامناً : مقترحات تفعيل المشاركة السياسية

١- التفعيل والتوعية بأهمية المشاركة السياسية فى الإعلام والمدارس
٢- تشجيع الأحزاب عملية المشاركة وتسهيل عملية التصويت
٣-توسيع مشاركة الشباب فى الهيئات الشبابية والرياضية
٤- دمج موضوعات المشاركة السياسية ضمن مشروع تعليم الكبار

تاسعاً : العملية الانتخابية

١- قيد الناخبين (نوعان)

١. القيد الشخصى : يسجل الفرد نفسه والدولة تراجع تلك الأحقية
٢. القيد الإجبارى : تقوم الدولة إعداد القوائم والتسجيل (وهى نوعان)

١-قائمة دائمة	يتم مراجعتها كل ٤ سنوات
٢- قائمة مؤقتة	يتم إعدادها كل ٤ سنوات

٢- تسجيل المرشحين : الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط الترشح
٣-الحملات الانتخابية : السماح للمرشحين بعمل دعاية لبرامجهم
٤- الاقتراع
٥- الفرز
٦- إعلان النتيجة

عاشراً : أنظمة الانتخابات

١-النظام الفردى

تقسم الدولة إلي دوائر انتخابية صغيرة., وإذ لم يحصل المرشح في تلك الدوائر على (٥٠٪ + ١) تعاد الانتخابات بين الأكثر تصويتا

٢- نظام القائمة

تقسم الدولة لقوائم كبيرة ويقدم كل حزب قائمة بالمرشحين ويتم التصويت على قوائم الأحزاب (وتنقسم القوائم إلى نوعين)

١-قوائم مغلقة فلا يحق للناخب تعدي أو اختيار مرشح بعينه
٢-قوائم مفتوحة : يمكن التعديل والتغيير فى ترتيب المرشحين

الحادى عشر : الفرق بين المراقبة والإشراف على الانتخابات

١- المراقبة على الانتخابات

تعنى وجود هيئات محايدة تراقب العملية الانتخابية وترصد المخالفات

٢-الإشراف على الانتخابات (القضاء المصرى)

وهى هيئات وطنية تسير عملية الانتخابات

الثانى عشر : الثورات المصرية نموذج للمشاركة السياسية

١-ثورة ١٩١٩ الأسباب	نمو الوعى لدى المصريين والإجراءات التعسفية للاحتلال وإدعاء انجلترا أنها تحارب من أجل الحريات وإعلان (ولسون) الرئيس الأمريكى (حق كل شعب فى تقرير مصيره)
٢-ثورة يوليو ١٩٥٣ الأسباب	التدخل البريطانى فى شئون البلاد وتدهور الأحوال الاقتصادية , غياب الديمقراطية وهزيمة الجيش فى حرب فلسطين
٣-ثورة ٢٠١١ الأسباب	قمع الحريات وتزوير انتخابات ٢٠١٠ , والتعدى على الإشراف القضائى , وتدهور أحوال البلاد وانتشار الفساد الإدارى
٤-ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣ الأسباب	سوء استخدام موارد الدولة , تزايد الاحتجاجات الشعبية , الفوضى , زيادة صلاحيات الرئيس (الإعلان الدستورى)

موقع الدكتور محمد رزق معلم الكيمياء التعليمي D.M.RAZK